

شروط وأحكام أوامر الشراء

الأحكام المعدلة لشروط الموردين

الجزء الأول أحكام معدلة حاكمة

١ الأولوية والقبول

تتقدم أحكام الجزء الأول على شروط الموردين المتعارضة في الجزء الثاني لأوامر الشراء المنعقدة في أو بعد ١٨ أكتوبر ٢٠٢٦ بعد تقديم النسخة وقبولها. ويسود القانون الأمر، مع حفظ أولوية العقد المستقل الموقع المشروعة المتفق عليها. والمشتري هو الكيان المسمى صراحة في أمر الشراء، ولا تكون الشركة الشقيقة مشتركا أو ضامنا بمجرد التعريف. وقد ينعقد العقد بالقبول المفوض أو بدء التنفيذ أو التسليم وفق الجزء الثاني؛ فلا يجوز سحب الأمر أو تعديله منفردا وفق البند ٢,٣ بعد ذلك.

٢ تعويض التأخير

يسري تعويض ٢ بالمائة عن كل أسبوع بدأ بعد ١٠ بالمائة من قيمة الأمر على تأخير المورد المنسوب إليه فقط، مع مراعاة التمديد الصحيح وتأخير المشتري والقانون الأمر ورقابة القضاء على التعويض الاتفاقي. وتستلزم تكاليف الشراء البديل أو التأخير أو غيرها إثباتا وسببية وتخفيفا معقولا. ويخصم استرداد الضرر نفسه من أي حكم أو استرداد آخر ولا يجوز التعويض المزدوج.

٣ الرفض والدفعات المقدمة

تكون البضائع المرفوضة عند إخطار الرفض الصحيح على مخاطر المورد ونفقته، عدا ضرر إخفاق المشتري في العناية المعقولة قبل الاستلام، وتعود الملكية وفق الجزء الثاني. ويرتب الاستلام المشروع السريع والحفظ الآمن ولا يجوز النص التصرف غير المشروع. وإذا أجاز الأمر دفعة مقدمة تثبت المرحلة المقابلة وواجب الرد والعمل الجاري المعين وأي ضمان مصرفي أو ضمان دفع آخر متفق عليه.

٤ الضمان والتأمين

تبقى ضمانات المورد والفحص والانتصاف في الجزء الثاني، وتثبت تواريخ القبول والتشغيل. وتشمل التكاليف المستردة المعقولة النقل والفك والوصول وإعادة التركيب والتنفيذ وفق الاتفاق والقانون. ويلتزم تأمين المورد النطاق الفعلي وتثبت الحدود والأدلة المطلوبة في الأمر. ولا يحد التأمين بذاته المسؤولية التعاقدية أو يضمن سداد المطالبة.

شروط وأحكام أوامر الشراء

الضمانات والإنهاء والخصوصية والاختصاص

الجزء الأول أحكام معدلة حاكمية

٥ سفن العملاء والتعويض

يسري تعهد المورد بعدم طلب حبس أو ضمان بالقدر المشروع وتدعمه تعهدات مكتوبة مماثلة من المقاولين المعنيين قبل العمل. ولا يلغي حقوق الغير القانونية المستقلة أو يمنع أمراً قضائياً. ويلتزم المورد بالإفراج المشروع السريع أو ضمان بديل وفق الاتفاق وتعويض الخسائر المثبتة بالقدر القانوني. وتحفظ المسؤوليات الأمانة ولا تسترد الغرامات أو تكاليف الدفاع أو التعويضات إلا بقدر مشروع ودون ازدواج.

٦ الإلغاء والقوة القاهرة

تقرأ أحكام الإلغاء لاعتبارات الملاءمة والإنهاء للقوة القاهرة بصورة متسقة. وتحاسب التوريدات المقبولة والالتزامات الخاصة المثبتة الحتمية الجائز استردادها وفق الاتفاق بعد التخفيف والوفورات والردود وإعادة البيع، وتنقل الأعمال أو المواد المقابلة المدفوع ثمنها. ولا يتجاوز العقد قواعد الإنهاء أو الإفلاس الأمانة. ولا تعفي تغيرات السوق أو تأخر المقاول العادي وحدها من التنفيذ، مع الإخطار العاجل والإثبات والتخفيف.

٧ الخصوصية والامتثال

تستخدم البيانات لأغراض محددة مشروعة للتعاقد والتحقق من المورد والدفع والسلامة والامتثال والمطالبات، كأساس قانوني مناسب ومتلقين ضروريين وضمانات ونقل مشروع. وتحفظ للمدد المبررة قانونياً أو تعاقدياً أو للمطالبات مع أوامر الحفظ. وترسل طلبات الخصوصية إلى info@custommarine.ae. ولا تتجاوز الموافقة العامة للمشاركة داخل المجموعة حقوق البيانات المنطبقة. وتطبق التزامات الامتثال. والعقوبات وفق القانون والالتزامات التعاقدية الصحيحة.

٨ القانون والاتصال

تحكم قوانين الإمارات كما تطبق في دبي مع الاختصاص الأمر وتكون محاكم دبي المختصة هي الأصل. ولا تجوز التدابير الوقائية أو الحجز أو حجز السفينة إلا باستيفاء شروطها القانونية، ولا يجيز النص حجز أي أصل تلقائياً. وتسود الإنجليزية بين الطرفين بالقدر القانوني دون تغيير متطلبات لغة المحكمة. وعنوان معرض المراسلات هو معرض الطابق الأرضي، مبنى إم بي سي ١، مدينة دبي الملاحية، طريق الشيخ راشد، دبي، الإمارات، دون إقرار بمقر مسجل. ويوم العمل من الاثنين للجمعة عدا العطلات الرسمية في دبي. ولا يضمن تأمين الشركة لمسؤولية الغير تغطية مطالبات المورد أو العميل.

الشروط والأحكام العامة لأوامر الشراء

تسري على كل أمر شراء صادر عن شركة كستم مارين ذ.م.م

(ترجمة عربية للنسخة الإنجليزية - يسود النص الإنجليزي عند التعارض)

القانون الواجب التطبيق

قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة، كما تُطبَّق في إمارة دبي

يخضع كل أمر شراء صادر عن شركة كستم مارين ذ.م.م لتوريد البضائع و/أو الخدمات لهذه الشروط والأحكام العامة لأوامر الشراء («الشروط») ويتضمنها بالإحالة. ويُعدّ المورد قابلاً لهذه الشروط قبولاً غير مشروط بمجرد تحقق أيٍّ مما يلي، أيها أسبق: (أ) القبول الكتابي لأمر الشراء؛ أو (ب) الشروع في التنفيذ؛ أو (ج) تسليم أي بضائع أو أداء أي خدمات. وأي شروط يقترحها المورد في أي عرض أسعار أو اقتراح أو إقرار أو فاتورة أو إشعار تسليم أو أي مستند آخر تُضيف إلى هذه الشروط أو تختلف عنها أو تتعارض معها تُعدّ مرفوضة صراحةً ولا يترتب عليها أي أثر، ما لم يقبلها المشتري كتابةً بتوقيع مفوض بالتوقيع عنه.

1 التعاريف والتفسير

- 1.1 في هذه الشروط: يُقصد بـ«القبول» قبول المشتري للبضائع أو الخدمات وفقاً للمادة 6؛ ويُقصد بـ«الشركة التابعة» أي كيان يسيطر، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على أحد الطرفين أو يخضع لسيطرته أو يخضع معه لسيطرة مشتركة؛ ويُقصد بـ«المشتري» شركة كستم مارين ذ.م.م، وكذلك شركاتها التابعة حيثما يسمح السياق بذلك؛ ويُقصد بـ«المخرجات» أي نتاج عمل أو تقرير أو رسم أو تصميم أو بيانات أو وثائق أو أي ناتج آخر ينشئه المورد خصيصاً للمشتري بموجب أمر الشراء؛ ويُقصد بـ«تاريخ التسليم» و«نقطة التسليم» التاريخ والمكان المحددين في أمر الشراء لتسليم البضائع أو أداء الخدمات؛ ويُقصد بـ«البضائع» البضائع الموصوفة في أمر الشراء، بما في ذلك جميع المواد والمكونات والتغليف ووضع العلامات؛ ويُقصد بـ«أمر الشراء» أمر الشراء الصادر عن المشتري والمرفقة به هذه الشروط أو المدرجة فيه بالإحالة؛ ويُقصد بـ«الخدمات» الخدمات الموصوفة في أمر الشراء؛ ويُقصد بـ«المواصفات» المتطلبات والمواصفات والرسومات والعينات والأوصاف المبينة أو المشار إليها في أمر الشراء، إضافةً إلى الوثائق المنشورة من المورد بشأن البضائع أو الخدمات؛ ويُقصد بـ«المورد» الطرف المسمى في أمر الشراء بصفته مورداً أو بائعاً.
- 1.2 العناوين مدرجة لأغراض التيسير فقط. والإشارات إلى المواد هي إشارات إلى مواد هذه الشروط. والكلمات الواردة بصيغة المفرد تشمل الجمع والعكس صحيح. وكلمة «يشمل» تعني الشمول دون حصر. والإشارة إلى قواعد الإنكوترمز® في هذه الشروط هي إشارة إلى قواعد الإنكوترمز® 2020 الصادرة عن غرفة التجارة الدولية.

2 الاتفاقية؛ ترتيب الأولوية

- 2.1 تتكون الاتفاقية المبرمة بين الطرفين («الاتفاقية») حصراً من: (أ) أمر الشراء؛ و(ب) هذه الشروط؛ و(ج) أي مواصفات أو مستندات مشار إليها صراحةً في أمر الشراء. وأي إشارة في أمر الشراء إلى عرض أسعار أو اقتراح مقدم من المورد لا تُدرج بموجبها إلا الوصف الفني للبضائع أو الخدمات وأسعارها، دون أي شروط تجارية أو قانونية خاصة بالمورد.
- 2.2 في حال وجود تعارض، تُرتَّب المستندات بحسب الترتيب الوارد في المادة 2.1، ما لم ينص أمر الشراء صراحةً على خلاف ذلك. وإذا وُجد عقد منفصل موقع بين الطرفين لذات النطاق، فتكون له الغلبة على هذه الشروط في حدود التعارض.

- 2.3 يجوز للمشتري إلغاء أمر الشراء أو تعديله في أي وقت قبل صدور القبول الكتابي من المورد. ولا يكون أي تعديل على الاتفاقية ملزماً للمشتري ما لم يكن كتابياً وموقعاً من مفوض بالتوقيع عن المشتري.

3 التسليم

- 3.1 يُعدّ الوقت عنصراً جوهرياً فيما يتعلق بتسليم البضائع وأداء الخدمات. ويلتزم المورد بتسليم البضائع وأداء الخدمات في تاريخ التسليم وفي نقطة التسليم. وعلى المورد إخطار المشتري كتابياً وعلى الفور متى تبين له احتمال إخلاله بتاريخ التسليم، وذلك دون المساس بحقوق المشتري المقررة بموجب هذه المادة 3.
- 3.2 ما لم يُنص على خلاف ذلك في أمر الشراء، تُسَلَّم البضائع على أساس التسليم مع دفع الرسوم (DDP) في نقطة التسليم وفقاً لقواعد الإنكوترمز® 2020، ويشمل السعر التعبئة والشحن والتأمين والتخليص الجمركي وجميع الرسوم حتى نقطة التسليم. ولا تُستحق أي رسوم شحن أو نقل أو تخزين أو مناولة أو غرامات انتظار أو تغليف أو ما شابهها ما لم يُنص عليها صراحةً في أمر الشراء.
- 3.3 إذا أخفق المورد في التسليم بحلول تاريخ التسليم (بحسب أي تمديد كتابي يمنحه المشتري، إن وُجد)، جاز للمشتري، دون إخلال بسائر حقوقه وسبل الانتصاف المتاحة له:
- (أ) تطبيق تعويض تأخير قدره اثنان في المائة (2%) من قيمة أمر الشراء عن كل أسبوع تأخير يبدأ، وبحد أقصى عشرة في المائة (10%) من قيمة أمر الشراء، ويقرّ المورد بأن هذا التعويض يمثل تقديراً حقيقياً ومعقولاً ومسبقاً لخسارة المشتري، ويجوز خصمه من أي مبالغ مستحقة للمورد؛
- (ب) إلغاء أمر الشراء كلياً أو جزئياً وشراء بضائع أو خدمات بديلة من الغير، وفي هذه الحالة يلتزم المورد بأن يرد إلى المشتري أي زيادة في ثمن البديل عن ثمن أمر الشراء، إضافةً إلى التكاليف العرضية المعقولة؛ و/أو
- (ج) استرداد غرامات الانتظار ومصاريف الرصيف والتخزين وغيرها من المصاريف المتكبدة نتيجة إخلال المورد بتعليمات التسليم الصادرة عن المشتري.
- 3.4 تُرفق بكل شحنة قائمة تعبئة باللغة الإنجليزية تبين رقم أمر الشراء وأرقام البنود والكميات والأبعاد والأوزان. ومواد التعبئة غير قابلة للإرجاع ولا تُحتسب عنها أي رسوم ما لم يُتفق على خلاف ذلك كتابياً.

4 الملكية والمخاطر

- 4.1 تنتقل ملكية البضائع ومخاطرها إلى المشتري عند تسليمها في نقطة التسليم، وذلك دون المساس بحقوق المشتري في الفحص والرفض المقررة بموجب المادة 6. ولا يلتزم المشتري بالتأمين على البضائع أثناء النقل. وتعود ملكية البضائع المرفوضة بموجب المادة 6 إلى المورد بمجرد الإخطار بالرفض.
- 4.2 يضمن المورد أن ينقل إلى المشتري ملكية صحيحة وقابلة للتداول للبضائع، خالصة وخالية من أي حقوق امتياز أو رهون أو مطالبات احتفاظ بالملكية أو ضمانات عينية أو أعباء أيًا كان نوعها.

5 السعر والفوترة والدفع

- 5.1 الأسعار الواردة في أمر الشراء ثابتة ونهائية، وغير خاضعة لأي زيادة أو ربط بمؤشرات أو تعديل تبعاً لأسعار الصرف، ولا تشمل ضريبة القيمة المضافة التي تُدرج بشكل مستقل في كل فاتورة مع رقم التسجيل الضريبي للمورد. وتقع سائر الضرائب والرسوم والأعباء المفروضة على المورد على عاتقه وحده.
- 5.2 لا يجوز للمورد إصدار الفاتورة إلا بعد تسليم البضائع أو إتمام الخدمات. ويجب أن تتضمن كل فاتورة رقم أمر الشراء وأن تستوفي متطلبات الفوترة لدى المشتري وتشريعات ضريبة القيمة المضافة السارية في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويجوز إعادة الفواتير غير المستوفية دون سداد ودون أن تبدأ بها مدة السداد.
- 5.3 يسدد المشتري الجزء غير المتنازع عليه من كل فاتورة صحيحة ومستوفية خلال ثلاثين (30) يوماً من تاريخ استلام الفاتورة الصحيحة أو تاريخ قبول البضائع أو الخدمات المعنية، أيهما لاحق، ما لم تُحدد مدة مختلفة في أمر الشراء.
- 5.4 يجوز للمشتري حجب سداد المبالغ المتنازع عليها بحسن نية لحين تسوية النزاع، كما يجوز له إجراء المقاصة بين أي مبلغ مستحق للمورد وأي مبلغ مُثَبَّت مستحق على المورد للمشتري بموجب الاتفاقية (بما في ذلك تعويض التأخير وتكاليف المعالجة بموجب المادتين 3 و7). ولا يشكل هذا الحجب أو هذه المقاصة إخلالاً بالاتفاقية، ولا تُستحق أي فوائد على المبالغ المحجوبة عن وجه حق. ويسدد المشتري الرصيد غير المتنازع عليه من أي فاتورة متنازع عليها جزئياً خلال المدة المبينة في المادة 5.3.

6 الفحص والقبول والرفض

- 6.1 تخضع جميع البضائع والخدمات لفحص المشتري واختباره. وللمشتري مهلة ثلاثين (30) يوماً من التسليم أو الأداء («فترة الفحص») لإجراء الفحص وقبول البضائع أو الخدمات أو رفضها. ويجوز للمشتري رفض أي بضائع أو خدمات تكون تالفة أو معيبة أو مسلّمة بكمية تزيد على الكمية المطلوبة أو غير مطابقة للمواصفات أو لأحكام الاتفاقية، وذلك بموجب إخطار كتابي يبين أسباب الرفض.
- 6.2 إذا لم يُصدر المشتري إخطاراً بالرفض خلال فترة الفحص، عُدت البضائع أو الخدمات مقبولةً فيما يخص العيوب الظاهرة فقط. ولا يترتب على القبول الحكمي أو الفعلي، أو على الفحص أو الاختبار أو الاستخدام أو السداد، أي تقييد أو تنازل عن التزامات الضمان المترتبة على المورد، ولا عن حقوق المشتري فيما يتعلق بالعيوب الخفية أو أوجه عدم المطابقة التي لا يُكشف عنها بالفحص المعتاد أو حالات الغش.
- 6.3 تُعاد البضائع المرفوضة أو يُحتفظ بها على مسؤولية المورد ونفقته (بما في ذلك تكاليف النقل والمناولة). ويجوز للمشتري، حسب اختياره، فيما يخص البضائع أو الخدمات المرفوضة أن يطلب: (أ) رد كامل المبالغ المدفوعة أو قيدها لصالحه؛ أو (ب) الاستبدال أو إعادة الأداء خلال المدة التي يحددها. ولا يجوز إعادة تقديم بضائع سبق رفضها دون موافقة كتابية مسبقة من المشتري مشفوعة بإفصاح كتابي عن الرفض السابق.

7 الضمانات

- 7.1 يضمن المورد أن تكون جميع البضائع طوال فترة الضمان: (أ) جديدة ومن الدرجة الأولى وصالحة للتداول وخالية من عيوب التصميم والمواد والصناعة؛ (ب) مطابقة تماماً للمواصفات ولأئي عينات مقدمة؛ (ج) صالحة لأي غرض أُبلغ به المورد أو يمكن استخلاصه بصورة معقولة من أمر الشراء (إلا إذا كان المشتري قد قدّم التصميم الكامل)؛ (د) خالية من حقوق الامتياز والأعباء؛ و(هـ) مطابقة لجميع القوانين واللوائح والمعايير السارية ومتطلبات هيئات التصنيف ودولة العلم. كما يضمن المورد أداء جميع الخدمات بالمهنية والمهارة والعناية والحرص المتوقع بصورة معقولة من مقدم خدمات ماهر وذو خبرة في خدمات مماثلة، وباستخدام موظفين مؤهلين تأهيلاً مناسباً ووفقاً للمواصفات.
- 7.2 يُقصد بـ«فترة الضمان» بالنسبة لكل بند من البضائع أو الخدمات المدة الأطول من بين: (أ) فترة الضمان الصريحة الممنوحة من الصانع أو المورد؛ و(ب) ثمانية عشر (18) شهراً من تاريخ القبول؛ و(ج) اثني عشر (12) شهراً من تاريخ وضع البضائع في الخدمة.

- 7.3 يلتزم المورد، حسب اختيار المشتري وعلى نفقة المورد (بما في ذلك تكاليف النقل والفك وإعادة التركيب والوصول)، بإصلاح أو استبدال أو إعادة أداء أو رد ثمن أي بضائع أو خدمات يتبين خلال فترة الضمان أنها معيبة أو غير مطابقة، على أن يشرع في المعالجة خلال سبعة (7) أيام عمل من الإخطار الكتابي (أو خلال مدة أقصر تقتضيها بصورة معقولة ظروف سفينة في الخدمة ويخطر بها المشتري المورد). فإذا أخفق المورد في ذلك، جاز للمشتري معالجة العيب أو التعاقد على معالجته على نفقة المورد واسترداد تلك التكلفة أو إجراء المقاصة بها وفقاً للمادة 5.4. وتسري على البضائع المصلحة أو المستبدلة فترة ضمان جديدة تبدأ من تاريخ إعادة القبول. وتظل الضمانات سارية بعد الفحص والتسليم والقبول والسداد.
- 7.4 يتنازل المورد إلى المشتري عن جميع ضمانات الصانعين من الغير المتعلقة بالبضائع غير المصنعة من المورد أو لصالحه، أو يحتفظ بها لمصلحة المشتري وينفذها بناءً على طلبه.

8 الملكية الفكرية

- 8.1 تؤول جميع حقوق الملكية الفكرية في المخرجات إلى المشتري فور نشوئها خاليةً من الأعباء، ويوقع المورد جميع المستندات اللازمة بصورة معقولة لإتمام هذه الأيلولة. وتظل الملكية الفكرية السابقة الوجود الخاصة بالمورد («الملكية الفكرية الأساسية») ملكاً له؛ ويمنح المورد المشتري بموجبه ترخيصاً غير قابل للإلغاء ودائماً ومعفياً من الإتاوات وقابلاً للنقل لاستخدام الملكية الفكرية الأساسية المدمجة في البضائع أو المخرجات بالقدر اللازم لاستخدام البضائع والمخرجات وتشغيلها وصيانتها وإصلاحها وتعديلها وإعادة بيعها.
- 8.2 يضمن المورد ألا تشكل البضائع والخدمات والمخرجات، ولا استخدام المشتري لها، انتهاكاً لحقوق الملكية الفكرية العائدة لأي غير. وفي حال إثارة أي ادعاء بالانتهاك، يلتزم المورد على نفقته، وبحسب اختيار المشتري، بتأمين حق المشتري في مواصلة الاستخدام، أو استبدال العنصر المتأثر أو تعديله دون الإخلال بوظائفه، أو رد الثمن، وذلك كله دون المساس بالتعويض المقرر في المادة 10.
- 8.3 تظل جميع الرسومات والمواصفات والبيانات والمستندات المقدمة من المشتري ملكاً خالصاً له، وتستخدم حصراً لتنفيذ الاتفاقية، ولا يجوز استخدامها لتصنيع أو بيع أو توريد أي أصناف لأي غير، وتعاد إلى المشتري أو تُلغى بناءً على طلبه.

9 التأمين

- 9.1 يلتزم المورد بأن يحتفظ لدى شركات تأمين ذات سمعة جيدة بوثائق تأمين مناسبة لمورد حصيد يورد بضائع وخدمات مماثلة، بما يشمل تأمين المسؤولية العامة التجارية (مع امتداد المسؤولية عن المنتجات)، وتأمين تعويض العمال/مسؤولية صاحب العمل، وكذلك — حيثما ينطبق على نطاق التوريد — تأمين التعويض المهني والتأمين البحري/تأمين النقل وتأمين مسؤولية مُصلي السفن. ويقدم المورد شهادات التأمين عند الطلب. ولا يحد التأمين من مسؤولية المورد.

10 التعويضات؛ حظر الامتيازات على سفن الغير

- 10.1 يلتزم المورد بتعويض المشتري وشركاته التابعة ومسؤوليهم ومديريهم وموظفيهم ووكلائهم، والدفاع عنهم وإبراء ذمتهم، من وضد جميع المطالبات والخسائر والأضرار والغرامات والجزاءات والتكاليف والمصاريف (بما فيها الأتعاب القانونية المعقولة) الناشئة عن أو المتصلة بأي مما يلي: (أ) الوفاة أو الإصابة الجسدية أو الأضرار اللاحقة بالملكات العقارية أو المادية (بما في ذلك أي سفينة وآلاتها ومعداتنا) الناجمة عن البضائع أو الخدمات أو أي عيب فيها، أو عن إهمال المورد أو موظفيه أو مقاوليه من الباطن أو سوء سلوكهم المتعمد؛ (ب) أي ادعاء بأن البضائع أو الخدمات أو المخرجات تنتهك حقوق الملكية الفكرية أو غيرها من حقوق أي شخص؛ (ج) إخلال المورد بأي من التزاماته بموجب الاتفاقية أو بالقانون الواجب التطبيق؛ و(د) أي حقوق امتياز أو أعباء يجري التمسك بها على البضائع أو المخرجات أو على أي سفينة نتيجة أفعال المورد أو امتناعه، بما في ذلك أي امتياز بحري أو حجز.
- 10.2 حظر الامتيازات على سفن الغير. يلتزم المورد بعدم التمسك بأي حق امتياز أو حق حبس أو امتياز بحري أو حجز على أي سفينة يملكها أو يشغلها أو يديرها المشتري أو عملاء المشتري بخصوص مبالغ مستحقة أو مدعى استحقاقها على المشتري، ويضمن عدم قيام مقاوليه من الباطن ومورديه بذلك، وأن يقتصر رجوعه في استيفاء حقوقه على المشتري وحده. وإذا جرى التمسك بأي امتياز أو حبس أو حجز من هذا القبيل، التزم المورد بشطبه أو رفعه (بما في ذلك عن طريق تقديم ضمان) خلال خمسة (5) أيام عمل من الإخطار، وإلا جاز للمشتري إجراء ذلك الشطب أو الرفع على نفقة المورد واسترداد تلك التكلفة أو إجراء المقاصة بها وفقاً للمادة 5.4، دون المساس بالتعويض المقرر في المادة 10.1(د).

11 تحديد المسؤولية

- 11.1 لا يتجاوز إجمالي مسؤولية المشتري الكلية الناشئة عن أمر الشراء أو المتصلة به، أيّاً كان سببها أو أساسها، الثمن المستحق بموجب أمر الشراء ذاته، ولا يكون المشتري مسؤولاً بأي حال من الأحوال عن أي خسائر غير مباشرة أو عرضية أو تبعية أو فوات ربح أو خسارة إيرادات أو خسارة أعمال أو ضياع فرصة.
- 11.2 ليس في الاتفاقية ما يستبعد أو يحدّ مسؤولية أيّ من الطرفين عن الوفاة أو الإصابة الجسدية أو الغش أو الإهمال الجسيم أو سوء السلوك المتعمد، أو أي مسؤولية أخرى لا يجوز استبعادها أو تحديدها بموجب قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة. ولا تسري القيود الواردة في المادة 11.1 على التزامات المورد المتعلقة بالسداد أو التعويض أو السرية أو الملكية الفكرية.

12 السرية وحماية البيانات

- 12.1 يلتزم المورد بالمحافظة على سرية الاتفاقية وشروطها وجميع المعلومات غير العامة الخاصة بالمشتري أو بعملائه (بما في ذلك بيانات السفن وتفاصيل الملاك والبيانات الفنية والأسعار) التي يحصل عليها في إطار الاتفاقية، وباستخدامها حصراً لتنفيذ الاتفاقية، وبعدم الإفصاح عنها إلا للموظفين والمقاولين من الباطن الذين يحتاجون إلى الاطلاع عليها ويلتزمون بالتزامات سرية مماثلة، أو بالقدر الذي يقتضيه القانون. ويستمر هذا الالتزام لمدة خمس (5) سنوات بعد إتمام آخر أمر شراء أو إنجائه، على أن تظل الأسرار التجارية والبيانات الشخصية محمية طوال احتفاظها بهذه الصفة.
- 12.2 يلتزم المورد بتشريعات حماية البيانات السارية في دولة الإمارات العربية المتحدة، بما فيها المرسوم بقانون اتحادي رقم (45) لسنة 2021 في شأن حماية البيانات الشخصية، وبتطبيق تدابير أمنية فنية وتنظيمية مناسبة، وبإخطار المشتري دون تأخير غير مبرر بأي خرق فعلي أو مشتبه به يمس بيانات المشتري.

13 الامتثال للقوانين؛ مكافحة الرشوة؛ العقوبات

- 13.1 يلتزم المورد، ويضمن التزام موظفيه ومقاوليه من الباطن، بجميع القوانين واللوائح والقواعد والمعايير السارية في دولة الإمارات العربية المتحدة وفي أي اختصاص آخر واجب التطبيق، بما في ذلك المرسوم بقانون اتحادي رقم (43) لسنة 2023 في شأن القانون البحري حيثما ينطبق، وقوانين العمل والإقامة والصحة والسلامة والبيئة والجمارك والرقابة على التجارة، وبأن يحوز جميع التراخيص والتصاريح اللازمة لتوريد البضائع وأداء الخدمات.

13.2 يقرّ المورد ويضمن ويتعهد بأنه يمتثل لجميع القوانين السارية في شأن مكافحة الرشوة والفساد وغسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ وبأنه لم يقدم ولن يقدم أي رشوة أو دفعة تيسيرية أو هدية أو ميزة غير مشروعة فيما يتصل بالاتفاقية؛ وبأنه لا هو ولا مالكوه ولا أعضاء مجلس إدارته ولا مسؤولوه ولا موظفوه الرئيسيون: (أ) مدرجون على أي قائمة عقوبات أو إرهاب أو أطراف محظورة صادرة عن الأمم المتحدة أو دولة الإمارات العربية المتحدة أو الولايات المتحدة الأمريكية (بما فيها قائمة المواطنين المصنفين خصيصاً SDN الصادرة عن مكتب OFAC) أو الاتحاد الأوروبي أو المملكة المتحدة؛ أو (ب) موجودون أو مؤسسون أو مقيمون في دولة أو إقليم يخضع بذاته لعقوبات شاملة. ولا يجوز للمورد توريد بضائع يكون منشؤها أو مسار عبورها أي دولة أو إقليم خاضع لعقوبات شاملة. ويُعدّ الإخلال بهذه المادة 13 إخلالاً جوهرياً يخوّل المشتري إنهاء الاتفاقية فوراً دون أي مسؤولية.

14 الإقرارات والصلاحيات

14.1 يقرّ المورد ويضمن: (أ) أنه مؤسس تأسيساً صحيحاً وقائماً قانوناً، وأن الشخص الذي يقبل أمر الشراء مفوض حسب الأصول بإلزام المورد؛ (ب) أنه لا يلزم الحصول على موافقة أو اعتماد أو إجراء من أي غير أو جهة حكومية لتنفيذه الاتفاقية؛ و(ج) أن تنفيذه للاتفاقية لا يتعارض مع أي قانون أو أمر أو حكم أو اتفاق ملزم له.

15 التعاقد من الباطن والتنازل

15.1 لا يجوز للمورد التنازل عن الاتفاقية أو تجديدها حكماً أو التعاقد من الباطن بشأنها، كلياً أو جزئياً، دون موافقة كتابية مسبقة من المشتري. ولا يترتب على التعاقد من الباطن المصرح به إبراء ذمة المورد، بل يظل مسؤولاً بالتضامن والتكافل مع مقاوليه من الباطن عن أفعالهم وامتناعهم. ويجوز للمشتري التنازل عن الاتفاقية إلى شركة تابعة أو إلى مشترٍ للنشاط المعني بموجب إخطار كتابي.

16 التعليق والإنهاء

- 16.1 **الإنهاء للملاءمة.** يجوز للمشتري إلغاء أمر الشراء أو تعليقه، كلياً أو جزئياً، في أي وقت بموجب إخطار كتابي. وعند الإلغاء للملاءمة، تنحصر مسؤولية المشتري في سداد: (أ) ثمن البضائع المسلمة والخدمات المؤداة والمقبولة حتى تاريخ نفاذ الإخطار؛ و(ب) فيما يخص البضائع المصنّعة أو المشتراة خصيصاً للمشتري وغير القابلة لإعادة البيع بصورة معقولة، التكاليف المباشرة المعقولة والموثقة وغير القابلة للتخفيف التي تكبدها المورد حتى تاريخ الإخطار، وذلك مقابل نقل الأعمال قيد التنفيذ والمواد ذات الصلة إلى المشتري. ويلتزم المورد بتخفيف جميع التكاليف فور استلام إخطار التعليق أو الإلغاء.
- 16.2 **الإنهاء لسبب.** يجوز للمشتري إنهاء الاتفاقية أو أي أمر شراء فوراً بموجب إخطار كتابي، دون أي مسؤولية سوى عن البضائع والخدمات المسلمة والمقبولة فعلاً، في أي من الحالات الآتية: (أ) إذا ارتكب المورد إخلالاً جوهرياً غير قابل للمعالجة أو لم يعالجه خلال سبعة (7) أيام من الإخطار الكتابي؛ (ب) إذا أصبح المورد معسراً أو دخل في إجراءات إفلاس أو تصفية أو إعادة هيكلة أو تعرّض لواقعة مماثلة لأي مما سبق؛ (ج) إذا طرأ على المورد تغيير في السيطرة يعتبره المشتري بصورة معقولة ضاراً بمصالحه؛ أو (د) إذا أخل المورد بالمادة 13.
- 16.3 لا يجوز للمورد إلغاء أمر شراء مقبول إلا بموافقة كتابية مسبقة من المشتري وبشروط تعوض المشتري عن جميع التكاليف والخسائر والمصاريف المترتبة على ذلك الإلغاء.

17 القوة القاهرة

- 17.1 لا يكون أي من الطرفين مسؤولاً عن الإخفاق أو التأخر في تنفيذ التزاماته (باستثناء سداد المبالغ المستحقة فعلاً) متى نجم ذلك عن أحداث خارجة عن سيطرته المعقولة، بما فيها القضاء والقدر والحرب والإرهاب والاضطرابات المدنية والإجراءات الحكومية والحظر والأوبئة والكوارث الطبيعية («حدث القوة القاهرة»)، شريطة أن يبادر الطرف المتأثر إلى إخطار الطرف الآخر كتابياً، وأن يبذل المساعي المعقولة للتخفيف من الآثار، وأن يستأنف التنفيذ في أقرب وقت ممكن عملياً. ولا يُعدّ نقص المواد أو العمالة أو إخلال المقاول من الباطن أو تقلبات أسعار السوق من أحداث القوة القاهرة. وإذا استمر حدث القوة القاهرة المؤثر على المورد مدة تتجاوز ثلاثين (30) يوماً متتالية، جاز للمشتري إنهاء أمر الشراء المتأثر دون أي مسؤولية سوى عن البضائع والخدمات المسلمة والمقبولة فعلاً.

18 أحكام عامة

- 18.1** **المقاول المستقل.** يؤدي المورد التزاماته بصفته مقاولاً مستقلاً، وليس في الاتفاقية ما ينشئ أي علاقة عمل أو وكالة أو شراكة أو علاقة ائتمانية أو مشروعاً مشتركاً، ولا يملك المورد أي صلاحية لإلزام المشتري.
- 18.2** **الإخطارات.** تكون الإخطارات كتابية وباللغة الإنجليزية وتُسَلَّم باليد أو بالبريد السريع أو بالبريد الإلكتروني إلى العناوين المبينة في أمر الشراء، وتسري اعتباراً من تاريخ الاستلام (أو، بالنسبة للبريد الإلكتروني، من تاريخ الإرسال ما لم يرد إشعار بفشل التسليم، متى أُرسِل في يوم عمل في دبي).
- 18.3** **تعدد سبل الانتصاف؛ عدم التنازل.** حقوق المشتري وسبل انتصافه تراكمية وتُضاف إلى ما هو مقرر بموجب القانون. ولا يكون أي تنازل نافذاً ما لم يكن كتابياً وموقعاً من الطرف المتنازل، ولا يُعدّ التنازل عن إخلالٍ ما تنازلاً عن أي إخلال آخر.
- 18.4** **قابلية الفصل.** إذا قُضي ببطالان أي حكم من أحكام الاتفاقية أو بعدم قابليته للنفاذ، عُدلَّ بالقدر الأدنى اللازم أو فُصل عن الاتفاقية، وتظل باقي الأحكام نافذة بكامل قوتها وأثرها.
- 18.5** **الاستمرارية.** تظل الأحكام التي يقتضي طابعها الاستمرار بعد الإنهاء (بما فيها المواد 4.2 و5 و7 و8 و10 و11 و12 و13 و19 و20) سارية المفعول بعد إتمام الاتفاقية أو انقضائها أو إنهائها.
- 18.6** **كامل الاتفاق.** تشكّل الاتفاقية كامل الاتفاق بين الطرفين في شأن موضوعها وتجبّ كل ما سبقها من مناقشات ومستندات متصلة بها، وذلك دون المساس بأي اتفاقية إطارية أو اتفاقية توزيع موقعة وسارية بين الطرفين.

19 القانون الواجب التطبيق والاختصاص القضائي

- 19.1** تخضع الاتفاقية للقوانين الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة كما تُطبّق في إمارة دبي، وتُفسّر وفقاً لها. ولا تسري على هذه الاتفاقية اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع (CISG).
- 19.2** تختص محاكم دبي (المحلية) اختصاصاً حصرياً بنظر أي نزاع ينشأ عن الاتفاقية أو يتصل بها، على أنه يجوز للمشتري استصدار أي تدابير مؤقتة أو تحفظية أو احترازية — بما في ذلك حجز التحفظي وحجز أي سفينة أو أصل وفقاً للمرسوم بقانون اتحادي رقم (43) لسنة 2023 — وتنفيذ أي حكم، أمام أي جهة قضائية مختصة.

20 اللغة

20.1 حُررت هذه الشروط باللغة الإنجليزية، وهذه الترجمة العربية مُعدّة للتيسير. وفي حال وجود أي تعارض بين النصين، يسود النص الإنجليزي فيما بين الطرفين إلى أقصى حد يجيزه القانون.

قبول المورد

نقبل بموجبه أمر الشراء والشروط والأحكام العامة لأوامر الشراء المبينة أعلاه، وذلك عن المورد وبالنسبة عنه:

اسم المورد
اسم المفوض بالتوقيع وصفته
التوقيع
التاريخ
ختم الشركة